

الأصلف فف الففن، وفففففف الاقفباس المباشف كئابة العبارة المنقولة من كما وردف فف النص الأصلف وفففف ترتفب الكلمات ودفون ففففر فف سفاق المعنى، ومن ثم وضعها بفن قوسفن أو شولففن فف الففن مع الإشارة إلى مصدرها بطفة فف الفهمفف وفف قائمة المراجع، دفن أن ففجاوز ففم النص المقفبس فف العبارة 3 أو 4 أسطر على أكثر فقففر. وفعرف أفضا بأفء: " نسخ النص الأصلف المنشور فف مكان آخر" [31]

ومن بفن أهم الحالات الفف فسفدفعف اللجوء إلى الاقفباس المباشف ففذكر: الرفعة ففبب للرفعة المباشف  
عندما ففكون النص الأصلف عبارة قول مأثور أو فعرفف.  
عندما ففصعب على البافف إعادة صفاغة النص الأصلف.  
إذا كانت عباراف النص الأصلف لها دلالات معفنة لا ففحمل الفأوفل. [32]

### الاقفباس ففر المباشف:

وففم بطرفففففن إما عن طرفف الفلففص أو عن طرفف إعادة الصفاغة. [33]  
الفلففص:

ففم عن طرفف افففصار عباراف وكلمات وأفكار النص الأصلف وفقففمها بالأسلوب الفاص للبافف دفن أن ففسفدم أفف كلمة أو عبارة اسفدمها صافب النص الأصلف. وأشار إلىه الكافب (عبف الرزاق السنهورف) بقوله: " فآفف الاقفباس عن طرفف الفلففص إذا عمد مؤلف إلى مصفف أطف أو علمف، ولفصه فلففصاً وافضاً ففقل إلى القارئ صورة صفففة من المصفف الأصلف. وهذا هو الابتكار الفف ساهم به الملفص، فقف أفضف شففصففه على الفلففص، وبذل ففهداً مفسوسا ففما قام به من عمل" [34]. وففم اللجوء إلىه عبارة فف حالة ما إذا كانت إعادة صفاغة النص الأصلف أو اقفباسه بشكل مباشر سفطفل البفف كئفراً. [35]

وففمفف عن الاقفباس المباشف فف أن الفلففص ففشرف ففه أفضاً ففك المصفر فف الففن بعف الملفص مباشرة، ومن ثم الإشارة إلىه فف قائمة المراجع.

### إعادة الصفاغة: [36]

فعرفف بأفءا: "إعادة كئابة اقفباس ما باسفدم كلماتك الفاصة معفمداً على الفكرة الأساسية للمؤلف الأصلف". [37]  
ففه إذن ففكار للأفكار والمعلوماف المذكورة فف النص الأصلف بالأسلوب الفاص للبافف، ودفن ففك أفف كلمات أو عباراف من النص الأصلف، مع مراعاة الففاظ على نفس أفكاره.

وأهم مهاراف وخطواف إعادة الصفاغة: ضرورة قراءة النص وففهه فففا، ففقف الأفكار الموجودة ففه، إعادة كئابة النص بأسلوب البافف دفن الرجوع إلى النص الأصلف، الفأكد من فطففة ففمف النقاط، الفأكد من عدم فلففص النص. [38]  
وففم اللجوء إلى إعادة الصفاغة عبارة فلفوضف بعض العباراف الفامضة الفف ففصعب على القراء ففهها فف النص الأصلف. [39] وففشرف إعادة الصفاغة مع الفلففص فف أن كلاهما ففشرف ففك المصفر فف الففن، ومن ثم الإشارة إلىه فف قائمة المراجع، وفففلف عنه فف كون البافف لا ففلزم عند إعادة الصفاغة بففجاز أو افففصار عباراف أو الكلمات.

عافه ففرفه ع

### رابعاً: أسالفف مواءة السرفة العلمفة وكفففة ففبب الوقوع ففها:

فففلف آلفاف وأسالفف مواءة السرفاف العلمفة ما بفن الففابفر والإفراءاف القانونية الفف أقرتها القوانفن المنظمة لففوق الملكية الفكرفة والقوانفن المنظمة للجامعة والبفف العلمف، وكذا الآلفاف الفقففة والففكولوجفة الفف ففم بالاعفماف على الفقفناف الرقفمة، إضافة إلى الفانب الأخلاقف المكرفب بموجب العرف الأكافمف والموائف الجامعة والأفلاق المفسمة المفعارف عليها، وسفسفعرض ففما فف ففبب من آلفاف وأسالفف مواءة كما فف فف:

قوانفن الملكية الفكرفة كوسفلة رفف وحمافة قانونفة:



تعتبر السرقات العلمية باختلاف مضامينها وتعدد أساليب ارتكابها من قبيل الأفعال المجرمة قانوناً نظراً لانتهاكها لحق من حقوق الإنسان الفكرية وملكاته الإبداعية، إلا أنّ استفحالها وانتشارها بكثرة في السنوات الأخيرة يستدعي من جميع فعاليات الوسط الأكاديمي البحث عن حلول وآليات لحماية الحقوق الفكرية للباحثين وتكريس الممارسات الأكاديمية التي تدعم النزاهة الأكاديمية. ولذلك لجأت العديد من الدول إلى تبني عدة تدابير قانونية، وذلك عن طريق تعديل قوانين الملكية الفكرية لتستوعب جزئية السرقة الفكرية والانتحال. في حين ذهبت دول أخرى إلى استحداث قوانين خاصة بالانتحال أو السرقة الفكرية، وذلك عن طريق إقرار ما يعرف "بالدليل الاسترشادي أو الميثاق الأكاديمي": الذي يبين حقوق وواجبات ومسؤوليات كل منتسبي الوسط الأكاديمي (طلبة، أساتذة، باحثين) ويحدد بدقة كل الممارسات المنافية للبحث العلمي ويبين آليات مواجهتها والعقوبات المقررة لها.

وكنظرة عامة عن القوانين التي تجرم السرقة الفكرية في الجزائر فإنّ المشرع الجزائري للأسف لم يصدر أي قانون خاص يجرم السرقة العلمية بشكل مباشر، حتى قوانين الملكية الفكرية التي تعتبر أقرب فروع القانون تخصصاً بهذا النوع من الجرائم لم تتناول صراحة جريمة السرقة العلمية أو الانتحال بالرغم من تجريمها لكل أشكال الاعتداء على المصنفات التقليدية والإلكترونية. غير أنه يمكن إدراج السرقة العلمية ضمن حالات المساس بالحقوق المعنوية للمؤلف؛ وفي هذه الحالة فقد أكدت المادة 25 من الأمر 05-03 المتعلق بحق المؤلف [40] تحت مسمى "حق الأبوة" أنه من بين الحقوق المعنوية المقررة للمؤلف على مصنفه، حقه في احترام سلامته والاعتراض على أي تعديل أو تشويه يدخل عليه، خاصة إذا كان هذا التعديل يضر بمصلحته أو شرفه أو سمعته. [41] كما نصت المواد من 42 إلى 53 من ذات القانون على الأفعال التي تعتبر من قبيل الأعمال المشروعة في إطار استغلال المصنفات من ذلك الاستنساخ والترجمة والاقتباس والتحويل، واعتبرت أن أي استنساخ أو استغلال للمصنف خارج هذه الحالات يشكل تقليد، ويعاقب صاحبه بالحبس والغرامة المالية طبقاً لما حدده المواد من 151 إلى 153 من ذات القانون.

ومن بين النصوص القليلة الذي تطرقت بشكل مباشر لهذه الظاهرة في المنظومة القانونية الجزائرية ولو بقليل من التفصيل نذكر القانون الأساسي الخاص بالأستاذ الباحث الدائم؛ حيث نص صراحةً في المادة 31 على تجريم كل أعمال الغش والانتحال والتزوير في المنشورات والأعمال البحثية ورسائل الدكتوراه وصنفها ضمن قائمة الأخطاء المهنية من الدرجة الرابعة. [42] وهي أخطاء قد ينجر عليها إما التسريح أو التنزيل للرتبة السفلى طبقاً لقانون الوظيفة العمومية.

كما أصدرت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في ديسمبر 2014 أول ميثاق جامعي لنظام الدكتوراه (LMD) تحت مسمى "ميثاق الأطروحة"؛ والذي يعتبر دليل مرجعي يحدد حقوق وواجبات كل من الطالب والأستاذ المشرف واللجنة الجامعية ومخبر دعم التكوين. وقد تضمن هذا الميثاق بعض المواد التي تؤكد على موضوع الأمانة العلمية حيث ذكر تحت عنوان (السرية) ما يلي: "ضرورة التزام طالب الدكتوراه باحترام أخلاقيات البحث العلمي، لاسيما في مجال الملكية الفكرية للمصادر المستعملة (الببليوغرافيا)". [43] وفي مجال العقوبات نص هذا الميثاق تحت عنوان (المناقشة) على ما يلي: "كل فعل تعلق بالسرقة العلمية أو تزوير للنتائج أو غش ذي صلة بالأعمال العلمية، تم التصريح به في إطار الأطروحة وتم إثباته أثناء أو بعد المناقشة، يعرض المرشح لإلغاء المناقشة أو إلى سحب الشهادة المحصل عليها، بالإضافة إلى تطبيق العقوبات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الساري المفعول". [44]

### البرمجيات الإلكترونية كألية حماية تقنية :

بالرغم من أهمية الإجراءات القانونية في مواجهة السرقات العلمية في الوسط الأكاديمي، إلا أنّ فعاليتها تبدو ضئيلة مقارنة مع حجم ودرجة اتساع هذه الظاهرة التي ما فتأت تزداد انتشاراً يوماً بعد يوم بشكل أصبح يتهدد الحقوق الفكرية للأساتذة والباحثين. ولعل السبب في ذلك راجع بالدرجة الأولى إلى كون أغلب القوانين المعتمدة في مواجهة السرقة العلمية في العديد من الدول لم تعد تتلائم مع الآليات التكنولوجية المستخدمة في ارتكابها، والتي تعتمد بشكل كبير على شبكة الانترنت، خاصة وأنّ الانترنت معتمدة في أغلب مجالات البحث العلمي.

وتماشياً مع الاتجاهات الحديثة في مجال البحث العلمي أدركت بعض الدول أنّه من غير الممكن مواجهة السرقة العلمية بالطرق القانونية التقليدية فقط، لأنّ التقنية عادة ما تتجاوز القوانين بأشواط كبيرة. ولذلك رتلبد لجأت العديد من الجامعات إلى اعتماد التدابير التكنولوجية والتقنية كوسيلة للحد من عمليات السرقات العلمية والانتحال خاصة تلك التي تتم باستخدام شبكة الانترنت أو بواسطتها، وهذا حتى تكون أساليب مواجهة السرقة العلمية متوافقة مع الأساليب المستخدمة في ارتكابها.



لأن البرمجيات هي في المقام الأول أدوات لمكافحة الانتحال، وليست فقط مجرد غاية لكشف حالات الانتحال، ويمكن أن تشكل في كثير من الأحيان عامل ردع تمنع الأشخاص من الوقوع في الانتحال، ولذلك فمن المستحسن استعمالها بكثرة في الأوساط الجامعية. [45]

وفي هذا الصدد ذكر الباحث (محمد الجوادي) في مقال له أنه بقدر ما ساهمت شبكة الانترنت في نشر السرقة الفكرية واتساع مجالاتها لتشمل كل الميادين الفكرية والأدبية والفنية، إلا أنها ساهمت أيضاً في كشف الانتحال عن طريق اتساع مساحة البحث عن أصل النص على الشبكة، وتوقع الكاتب أن السرقة الفكرية ستختفي في المستقبل مع ظهور البرمجيات المتخصصة. [46]

ومن بين أهم البرمجيات الإلكترونية المتخصصة في فحص المحتوى المعلوماتي على شبكة الانترنت نذكر برنامج (تيرنيتين Turnitin): الذي يُعتبر من أشهر برامج مقارنة النصوص وأكثرها استعمالاً في مجال كشف الانتحال على شبكة الانترنت، إذ يرجع تاريخ ظهوره إلى سنة 1996 بغرض مواجهة السرقات العلمية والصحفية التي كانت منتشرة آنذاك، ونظراً لكفاءة هذا البرنامج تم اعتماده في حوالي 65% من الجامعات البريطانية. [47] وهو برنامج تم تطويره من طرف شركة (iParadigms Europe Ltd) المتخصصة في إنتاج برمجيات الحاسوب، أما عملية الإشراف عليه فهي موكلة لمجلس القوانين الخاصة بالمعلومات المشتركة [48]. (JISC)

وتعتبر جامعة كمبرج من أبرز الجامعات التي تستخدم هذا البرنامج تحت مسمى "تيرنيتين المملكة المتحدة": بحيث تعتمد على خدماته بشكل أساسي في كافة أبحاث الطلبة؛ نظراً لقدرة على مقارنة النصوص مع ملايين البيانات بشكل أسرع وأقل من الطرق التقليدية من خلال البحث في صفحات الويب بما في ذلك الأرشيف المحذوف، والصفحات التي تم تغييرها، والمواد التي سقطت في الملك العام. [49] كما أنه يعتبر أيضاً نظام وقاية متميز يمكن للطلاب استخدامه كوسيلة لمراقبة صحة أعمالهم البحثية قبل تقديمها، وهذا ما يقلل من احتمال وقوعهم في الانتحال. [50]

كما أن هناك بعض البرامج المجانية المتاحة من خلال المواقع الإلكترونية لعدد من الجامعات مثل موقع: [51] <http://www.ThePlagiarism.com> وكذا موقع [52] [www.PlagiarismChecker.com](http://www.PlagiarismChecker.com)، وهي مواقع تساعد الباحثين من التحقق من تساعد الباحثين في التحقق من أصالة بحوثهم قبل تقديمها للنشر.

وإضافة إلى برامج كشف وفحص المحتوى المعلوماتي، فقد ظهرت مؤخراً العديد من المواقع والمنتديات التي تقدم خدمات مجانية للطلبة والباحثين، وهي تعمل على مقارنة الكلمات أو الأبحاث مع ما تم نشره من بيانات على شبكة الانترنت في جميع أنحاء العالم.

### التوعية الأخلاقية كوسيلة حماية استباقية:

إن أساليب مواجهة السرقة العلمية وتجنب الانتحال لم تعد مقتصرة على الإجراءات القانونية والتدابير التقنية فقط، إذ أصبح من الضروري التفكير في كيفية الوقاية منها، فالسرقة العلمية ظاهرة أخلاقية تستدعي التوعية الأخلاقية قبل كل شيء، ولقد أثبتت التجارب أن لا النصوص القانونية لوحدها ولا التقنيات التكنولوجية لوحدها قادرة على القضاء على هذه الظاهرة خاصة في البيئة الرقمية؛ فالبرمجيات الإلكترونية مثلاً لا يمكنها البحث في المصادر القديمة التي لم يتم إدراجها على شبكة الانترنت، كما لا يمكنه البحث في المقالات المحمية بكلمة مرور.

ولذلك لجأت العديد من الجامعات اليوم إلى الاعتماد إضافة إلى آليات الحماية القانونية والتقنية على الحماية الاستباقية أو الوقائية: [53] وذلك بالتركيز على تلقين الممارسات الأكاديمية الجيدة والتوعية الأخلاقية، وتدريب الطلبة والباحثين على كيفية تجنب السرقة العلمية، وتعريفهم أكثر بأبجديات منهجية البحث العلمي والزامهم باحترام الأمانة العلمية.

ودعماً لهذا التوجه أصدرت عمادة التقويم والجودة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالمملكة العربية السعودية ضمن سلسلة دعم التعلم والتعليم في الجامعة دليل إرشادي لفائدة الطلبة لتجنبهم الوقوع في السرقة العلمية، وتعريفهم بالممارسات الأكاديمية الصحيحة، ويذكر هذا الدليل أنه إضافة إلى استخدام المدققات العلمية كبرمجيات الكشف عن الانتحال، يجب أيضاً التعريف بتقنيات البحث العلمي الجيد، كالتهميش والتوثيق والتلخيص والاستشهاد والاقْتِباس والإيجاز، كما حرص على ضرورة إعلام الطلبة والباحثين بالعواقب الإدارية والعقوبات القانونية المقررة لحالات السرقة والغش الأكاديمي. [54]